

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٣ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم بين حكومتى جمهورية مصر العربية
وجمهورية أندونيسيا والموقعة فى جاكرتا عن التعاون السياحى

بتاريخ ١٩ / ١ / ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على مذكرة التفاهم بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية أندونيسيا
والموقعة فى جاكرتا عن التعاون السياحى بتاريخ ١٩ / ١ / ١٩٩٤ ، وذلك مع التحفظ
بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ ذى الحجة سنة ١٤١٤ هـ

الموافق ١٥ مايو سنة ١٩٩٤م

حسنى مبارك

مذكرة تفاهم

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة جمهورية أندونيسيا

عن

التعاون السياحى

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية أندونيسيا (يشار إليهما فيما بعد " بالأطراف ") .

رغبة فى تعزيز العلاقات الثنائية بين كلا البلدين فى مجال السياحة ، وإيماناً بأن التعاون فى المجال السياحى سوف يعود بالنفع على كلا البلدين ، وإشارة إلى اتفاق التجارة الموقع بين الأطراف بالقاهرة فى الثالث والعشرين من يونيو عام ١٩٧٧ واتباعاً للقوانين والنظم المطبقة لدى الأطراف .

اتفقا على مايلى :

مادة (١)

أهداف التعاون

تهدف مذكرة التفاهم هذه إلى :

(أ) تشجيع التنمية الصحية لصناعة السياحة فى كلا البلدين .

(ب) زيادة عدد السياح من الأسواق السياحية الدولية ليصلوا إلى أوجهم فى كلا البلدين .

مادة (٢)

مجالات التعاون

يسعى كلا الطرفين إلى تنمية التعاون السياحى فى المجالات الآتية :

(أ) البحوث والتنمية :

يقوم كلا الطرفين بتبادل المعلومات والدراسات البحثية فى المجالات ذات النفع لكلا الطرفين .

(ب) التعليم والتدريب :

يتم تنفيذ برامج التدريب وتنمية المهارات فى كل من القطاعين العام والخاص

(ج) اللقاءات والحوافز والمؤتمرات والمعارض :

يتم تبادل البرامج بين كلا البلدين بشأن اللقاءات والحوافز والمؤتمرات والمعارض .

(د) التنمية :

يتم إجراء التنمية السياحية على أساس ثنائى كما يتم على أساس إقليمى أيضاً .

(هـ) تعاون القطاع الخاص :

يشجع دور القطاع الخاص لتنمية صناعة السياحة فى كلا البلدين .

(و) الاتصالات الجوية :

تنمية الاتصالات الجوية بين البلدين لتسهيل التنمية السياحية .

مادة (٣)

التنفيذ

(أ) سوف يقوم الطرفان بعقد مشاورات كلما دعت الحاجة إلى ذلك تنفيذاً لمذكرة التفاهم هذه .

(ب) لتطبيق تنفيذ مذكرة التفاهم هذه ، اتفق الطرفان على الاستفادة من اللجنة المشتركة القائمة لمتابعة تقدم السياحة بين كلا البلدين .

(ج) لتسهيل تنفيذ مذكرة التفاهم هذه سوف يقوم كلا الطرفين بإرساء الإجراءات والخطة والتوجيه ببرامج التعاون الدولي التى تهدف إلى تحقيق أهدافها .

مادة (٤)

تسوية المنازعات

أى اختلافات فى الترجمة أو التطبيق لمواد هذه المذكرة تحل بطريقة ودية وذلك من خلال المشاورات بين كلا الطرفين .

مادة (٥)

التعديلات

يمكن تعديل مذكرة التفاهم هذه برضاء الطرفين ، على أن تتم هذه التعديلات كتابة .

مادة (٦)

الدخول حيز التنفيذ

تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيعها .

مادة (٧)

مدة النفاذ

(أ) تظل مذكرة التفاهم هذه سارية المفعول لمدة (٥) خمس سنوات وتمتد من تلقاء ذاتها لسنوات خمس (٥) متعاقبة إلا إذا أخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة قبل ذلك بستة شهور .

(ب) يجوز أن ينتهى العمل بمذكرة التفاهم هذه إلا أن الشروط تظل سارية المفعول حتى يتم استكمال تنفيذ الإجراءات والخطة وبرامج التعاون .

اشهاداً على ذلك الموقعين أدناه والمخولين من حكوماتهم المعنية قد وقعا على مذكرة التفاهم هذه .

تم فى جاكرتا فى اليوم التاسع عشر من شهر يناير عام ألف وتسعمائة وأربعة وتسعون من أصلين باللغة الإنجليزية .

عن حكومة

جمهورية أندونيسيا

د . ساتريو بوديهاردجو يودونو

وزير التجارة

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

د . يوسف بطرس غالى

وزير الدولة بمجلس الوزراء

لشئون التعاون الدولى

وزارة الخارجية

قرار وزير الخارجية

رقم (٦١) لسنة ١٩٩٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٥٣) لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ١٥ / ٥ / ١٩٩٤ بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية أندونيسيا الموقعة فى جاكرتا بتاريخ ١٩ / ١ / ١٩٩٤ عن التعاون السياحى .

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٥ / ٥ / ١٩٩٤

قرار:

مادة وحيدة

تنشر فى الجريدة الرسمية مذكرة التفاهم بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية أندونيسيا الموقعة فى جاكرتا بتاريخ ١٩ / ١ / ١٩٩٤ عن التعاون السياحى.

ويعمل بها اعتبارا من ١٩ / ١ / ١٩٩٤

صدر بتاريخ ٢١ / ٦ / ١٩٩٤

وزير الخارجية

عمرو موسى